

## المقررات الإجرائية وقائمة القرارات

### أولاً: المقررات الإجرائية

#### م ١٣١ (١) سياسة التقييم

المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في مسودة سياسة التقييم الرسمية التي عرضتها الأمانة،<sup>١</sup> وافق على سياسة التقييم.

(الجلسة الثانية، ٢٨ أيار / مايو ٢٠١٢)

#### م ١٣١ (٢) الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة لتبادل فيروسات الأنفلونزا والتوصل إلى اللقاحات والفوائد الأخرى

المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في اقتراح المدير العام بشأن التقسيم التناسبي لموارد مساهمة الشركات بين أنشطة التأهب والتصدي،<sup>٢</sup> وفقاً لما تقتضيه الفقرة ٦-١٤-٥ من الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة، قرر ما يلي:

(١) في المراحل المبكرة من تنفيذ الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة، ينبغي استخدام مساهمة الشركات للتأهب أكثر من استخدامها للتصدي.

(٢) على وجه التحديد، ينبغي على مدى السنوات الخمس المقبلة (من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٦) استخدام ٧٠٪ تقريباً من المساهمات لتدابير التأهب للجائحة والاحتفاظ بنسبة ٣٠٪ تقريباً لأنشطة التصدي، مع التسليم بضرورة المرونة وفائدتها في تخصيص الأموال.

(٣) لضمان ألا يعوق التقسيم التناسبي تدابير التصدي اللازمة أثناء طوارئ الأنفلونزا الجائحة، ينبغي أن يتمكن المدير العام من تعديل توزيع موارد مساهمة الشركات مؤقتاً حسبما تقتضيه الأمور من أجل التصدي لهذه الطوارئ. وينبغي أن يبلغ المدير العام الدول الأعضاء بأي تعديلات من هذا القبيل.

(٤) ينبغي مراجعة التقسيم التناسبي مجدداً في عام ٢٠١٦.

(الجلسة الثانية، ٢٨ أيار / مايو ٢٠١٢)

### م ت ١٣١ (٣) الوقاية من الإشعاع وأمان مصادر الإشعاع: معايير السلامة الأساسية الدولية

المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في التقرير الخاص بالوقاية من الإشعاع وأمان مصادر الإشعاع: معايير السلامة الأساسية الدولية،<sup>١</sup> قرر أن يحيط علماً بالنسخة المنقحة من معايير السلامة الأساسية الدولية.

(الجلسة الثانية، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠١٢)

### م ت ١٣١ (٤) عضوية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

أحاط المجلس التنفيذي علماً بتقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة،<sup>٢</sup> وعين الدكتور شامشاد أختار (باكستان) والسيدة ماري نكوبي (زامبيا) عضوين في اللجنة لمدة أربع سنوات، وفقاً للقرار م ت ١٢٥ ق ١.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

### م ت ١٣١ (٥) عضوية لجنة البرنامج والميزانية والإدارة

عين المجلس التنفيذي الأعضاء التالية أسماؤهم في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة: الدكتور بايي لوكونغ (الكاميرون)، والسيد ميغيل ليمون (المكسيك)، والدكتور نيلز دولير (الولايات المتحدة الأمريكية)، والدكتور أحمد جامشيد محمد (ملديف)، والدكتور ديرك كايبرز (بلجيكا)، والسيد ليوو تيونغ لاي (ماليزيا) لمدة سنتين أو إلى أن تنتهي مدة عضويتهم في المجلس، أيهما أسبق، بالإضافة إلى الدكتور موزينهو أ. أو. سايدي (موزامبيق)، والسيدة مادالينا هنجام دا كوستا سواريس (تيمور - لشتي)، والدكتور غواندز سيلبر شمايدت (سويسرا)، والدكتور عبد الله القحطاني (قطر)، والسيد ج. ثابت ناشر (اليمن)، والدكتور رين منغوي (الصين)، والدكتور جوي سانت جون، رئيس المجلس، عضواً بحكم منصبه، والدكتور بوبكر سامبا دانكوكو، نائب رئيس المجلس، عضواً بحكم منصبه. ومن المفهوم أنه إذا تعذر الحضور على أي من أعضاء اللجنة سيشارك في أعمال اللجنة الشخص الذي يخلفه أو العضو البديل في المجلس والمعين من قبل الحكومة المعنية، وفقاً للمادة ٢ من النظام الداخلي.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

### م ت ١٣١ (٦) عضوية اللجنة الدائمة التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالمنظمات غير الحكومية

عين المجلس التنفيذي السيد ليوو تيونغ لاي (ماليزيا) والسيدة ك. فانسي مافلا (إكوادور) عضوين في اللجنة الدائمة المعنية بالمنظمات غير الحكومية طوال مدة عضويتها في المجلس التنفيذي. ومن المفهوم أنه إذا تعذر الحضور على السيد ليوو تيونغ أو السيدة ك. فانسي مافلا سيشارك في أعمال اللجنة الشخص الذي يخلف كل منهما أو العضو البديل في المجلس والمعين من قبل الحكومة المعنية، وفقاً للمادة ٢ من النظام الداخلي.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

١ الوثيقة م ت ١٣١/١١.

٢ الوثيقة م ت ١٣١/٦.

## م ت ١٣١ (٧) عضوية لجنة مؤسسة ليون برنارد

عين المجلس التنفيذي، عملاً بالنظام الأساسي لمؤسسة ليون برنارد، الأستاذ راجكو أوستاجيك (كرواتيا) عضواً في لجنة مؤسسة ليون برنارد طوال مدة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس ونائبه، بحكم منصبيهما. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الأستاذ راجكو أوستاجيك الحضور فإن الشخص الذي يخلفه أو العضو البديل له في المجلس والمعين من قبل الحكومة المعنية سيشارك في أعمال اللجنة، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

## م ت ١٣١ (٨) عضوية لجنة مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة

عين المجلس التنفيذي، عملاً بالنظام الأساسي لمؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة، الدكتور ج. ثابت ناشر (اليمن) عضواً في لجنة مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة طيلة مدة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس، بحكم منصبه، ونائبه. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الدكتور ثابت ناشر الحضور فإن الشخص الذي يخلفه أو العضو البديل له في المجلس والمعين من قبل الحكومة المعنية سيشارك في أعمال اللجنة، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

## م ت ١٣١ (٩) تعيين ممثلي المجلس التنفيذي في جمعية الصحة العالمية السادسة والستين

عين المجلس التنفيذي، طبقاً للفقرة ١ من القرار م ت ٥٩ ق ٧، رئيسه الدكتور جوي سانت جون (بربادوس) ونواب رئيسه الثلاثة الأوائل وهم الدكتور رين منغوي (الصين) والدكتور أحمد جامشيد محمد (ملديف) والدكتور غ. سيلبرشمايدت (سويسرا) لتمثيل المجلس في جمعية الصحة العالمية السادسة والستين. ومن المفهوم أنه في حالة عدم وجود أي من هؤلاء الأعضاء لحضور جمعية الصحة فإن نائب الرئيس الآخر الدكتور بوبكر سامبا دانكوكو (السنغال) والمقرر الدكتور وليد عمار (البنان)، يمكن أن يطلب منهما تمثيل المجلس.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

## م ت ١٣١ (١٠) مكان وموعد ومدة دورة المجلس التنفيذي الثانية والثلاثين بعد المائة وجمعية الصحة العالمية السادسة والستين، وكذلك الاجتماع الاستثنائي للجنة البرنامج والميزانية والإدارة

المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في التقرير الخاص بالدورات القادمة للمجلس التنفيذي وجمعية الصحة العالمية،<sup>١</sup> قرر ما يلي:

(١) أن تُعقد دورة المجلس الثانية والثلاثون بعد المائة يوم الاثنين الموافق ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، في مقر المنظمة الرئيسي بجنيف، وأن تُختتم في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛

(٢) أن يُعقد اجتماع استثنائي للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي من ٦ إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ في مقر المنظمة الرئيسي، وأن يكون الاجتماع مفتوحاً لكل الدول الأعضاء، ويركز جدول أعماله على ما يلي: جوانب معينة من عملية إصلاح منظمة الصحة العالمية؛ والنظر في الخيارات التي وُضعت وفقاً للوثيقة ج ٥/٦٥ الصادرة عن جمعية الصحة العالمية الخامسة والستين بشأن الشفافية في تمويل المنظمة وإمكانية التنبؤ به ومرونته؛ واستعراض المسائل التي طُرحت في مناقشات اللجان الإقليمية بخصوص مسودة برنامج العمل العام الثاني عشر والميزانية البرمجية المقترحة؛

(٣) أن تُعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي اجتماعها السابع عشر من ١٧ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في مقر المنظمة الرئيسي بجنيف من أجل التطرق إلى بقية جدول أعمال اللجنة، وأن يُعقد الاجتماع الثامن عشر للجنة من ١٦ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣ في مقر المنظمة الرئيسي بجنيف؛

(٤) أن تُعقد جمعية الصحة العالمية السادسة والستين في قصر الأمم بجنيف وأن تبدأ أعمالها يوم الاثنين الموافق ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣، وتُختتم في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣؛

وبالإضافة إلى ذلك قرر المجلس التنفيذي أن يطلب من المدير العام ما يلي:

(٥) أن يوفر، في إطار التحضير لعقد دورة المجلس التنفيذي الثانية والثلاثين بعد المائة وجمعية الصحة العالمية السادسة والستين، جلسات إعلامية للدول الأعضاء بشأن جميع جوانب تنفيذ عملية الإصلاح، بما يضمن إتاحة الوثائق ذات الصلة قبل عشرة أيام على الأقل من بداية الاجتماع الاستثنائي للجنة البرنامج والميزانية والإدارة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ومن دورة المجلس التنفيذي الثانية والثلاثين بعد المائة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛

(٦) أن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثلاثين بعد المائة وثيقة تحدد وتقيّم خيارات محددة بخصوص العناصر المبينة في الوثيقة ج ٥/٦٥، ولاسيما فيما يتعلق بتصريف الشؤون الداخلية للمنظمة، بما في ذلك المواعمة بين المقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية والقطرية فيما يخص مسألة دور المنظمة في تصريف الشؤون الصحية العالمية، وأساليب عمل الأجهزة الرئاسية.

(الجلسة الثالثة، ٢٩ أيار/ مايو ٢٠١٢)

### ثانياً: القرارات

- م ت ١٣١ ق ١ التصديق على تعديلات لائحة الموظفين
- م ت ١٣١ ق ٢ الاختصاصات المنقحة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

= = =